

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٦٥ لسنة ١٩٥٨

بتعيين مدير عام مصلحة الأملاك الأميرية بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس أحمد نظري حرافت مراقب التجارب الزراعية وخص البنور بوزارة الزراعة مديرا عاما لمصلحة الأملاك الأميرية ؛

مادة ٢ - على وزير الزراعة تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٣٧٧ (١٣ يولييه سنة ١٩٥٨)

محمد عبد الحكيم على عامر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٥ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

ونظرا لأن رأس السنة الهجرية يقع هذا العام في يوم الجمعة ؛

قرر :

مادة ١ - تعطل وزارات ومصالح الحكومة في الإقليمين المصري والسوري في يوم السبت ٢ المحرم سنة ١٣٧٨ (الموافق ١٩ يولييه سنة ١٩٥٨) احتفالا بالعام الهجري الجديد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٣٧٧ (١٣ يولييه سنة ١٩٥٨)

محمد عبد الحكيم على عامر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٨ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى المرسوم التشريعي السوري رقم ٥٨ لسنة ١٩٥٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي في إقليم مصر ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٨ بشأن ميزانية وزارة الخارجية للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وقضى ما تقره لجنة وزير الخارجية بالنيابة ؛

قرر :

مادة ١ - يندب السيد / علي أسعد الخانجي الوزير المفوض للقيام بأعمال وكيل وزارة مساعد بالديوان العام ويمنح لقب سفير .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٣٧٧ (١٣ يولييه سنة ١٩٥٨)

محمد عبد الحكيم على عامر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة ؛